

مع اشتراكها في الدلالة على المعنى باعتبار ثبوتها للغير النية
 العاشر وهو هذا في ضمير الغائب في تحقيق مفهومه
 نظرهما هو موضوع لجميع جزئيات مفهومهما تقدم ذكره
 سواء كانت جزئيات حقيقيات واصنافا كما يقتضيه كونه
 رجوعه الى المفهوم الكلية المتقدمة ذمها وهي تعد
 القول بالجموز او موضوع جزئيات شخصية لمفهومها
 تقدم ذكره باعتبار ما على ما عداها من الضمان موضوع الاشارة
 ونظرا لطائفة في شكله يعبر اطرافا فرد نوع واحد في
 حكم واحد من الامور المهمة التي قبلها تمايزه ائمة العربية
 وكذا في كتيبة اي في الجملة وهو اذا كان راجعا الى الكلي
 نظر انه يجوز ان يكون موضوعا له فيكون كليا وان يكون
 مجازا فيه فلا يكون كليا وفي بعض النسخ وكتيبة وتخصيصه
 نظرا في انصافه كمال الوصفين بناء على رجوعه الى التخصيص
 تارة والى الكليات اخرى لان كتيبة دائر بين الوجود والغياب
 او في كتيبة وتخصيصه اذا كان راجعا الى الكلي نظر الى

هذا هو الموضوع الذي هو موضوع لجميع جزئيات مفهومهما تقدم ذكره
 سواء كانت جزئيات حقيقيات واصنافا كما يقتضيه كونه
 رجوعه الى المفهوم الكلية المتقدمة ذمها وهي تعد
 القول بالجموز او موضوع جزئيات شخصية لمفهومها
 تقدم ذكره باعتبار ما على ما عداها من الضمان موضوع الاشارة
 ونظرا لطائفة في شكله يعبر اطرافا فرد نوع واحد في
 حكم واحد من الامور المهمة التي قبلها تمايزه ائمة العربية
 وكذا في كتيبة اي في الجملة وهو اذا كان راجعا الى الكلي
 نظر انه يجوز ان يكون موضوعا له فيكون كليا وان يكون
 مجازا فيه فلا يكون كليا وفي بعض النسخ وكتيبة وتخصيصه
 نظرا في انصافه كمال الوصفين بناء على رجوعه الى التخصيص
 تارة والى الكليات اخرى لان كتيبة دائر بين الوجود والغياب
 او في كتيبة وتخصيصه اذا كان راجعا الى الكلي نظر الى

ذهب سيد المحققين فيما نسب اليه المواتية حيث قال
 اي اذا كان المرجوع اليه شخصا فلا بحث بجزئية واما
 اذا كان المرجوع اليه كليا عامنا ففي كتيبة وجزئية تحت
 وبما ذكرنا انضج مقصوده قدس من هذه المباشرة
 واظهر بطلان ما ذكره من ان وجه البحث ان الكلي المذكور
 من حيث انه شتم في الدهن يدركه سابقا له هو جزئي
 اول اذا لا ينبغي ان يشتمه مثله على احد فضلا عن المص
 حتى ينظر ويشتمه ويامر بالمثل فان قيل حتى يظهر لك ان
 القول بالجموز هو نوع رعاية الطرد فيقول وجه
 كونه جزئيا في مقام التقسيم بوضع الضمان لتخصيصات
 مع تدبير استعمال الغائب منها في اكليات هذا هو
 التحقيق الدقيق الذي سابقا له الوعد فادلك ان نوع
 المص في ضمير الغائب وفي كتيبة نظر اشارة الى ان النظر
 في امرين لا في كتيبة فقط فيكون وكتيبة تعطى على سبيل
 التفسير وودع عن كلام المصميا اذ بانها اذا كانت كتيبة
 في وجه الوجود ان الغائب من ان يكون كليا غير ان الغائب
 وهو من غير ان يكون كليا في الكلام المص واما في ذلك
 فتكون في كلام المص جزئية وانتم في كتيبة
 فسطح ما انتم

هذا هو الموضوع الذي هو موضوع لجميع جزئيات مفهومهما تقدم ذكره
 سواء كانت جزئيات حقيقيات واصنافا كما يقتضيه كونه
 رجوعه الى المفهوم الكلية المتقدمة ذمها وهي تعد
 القول بالجموز او موضوع جزئيات شخصية لمفهومها
 تقدم ذكره باعتبار ما على ما عداها من الضمان موضوع الاشارة
 ونظرا لطائفة في شكله يعبر اطرافا فرد نوع واحد في
 حكم واحد من الامور المهمة التي قبلها تمايزه ائمة العربية
 وكذا في كتيبة اي في الجملة وهو اذا كان راجعا الى الكلي
 نظر انه يجوز ان يكون موضوعا له فيكون كليا وان يكون
 مجازا فيه فلا يكون كليا وفي بعض النسخ وكتيبة وتخصيصه
 نظرا في انصافه كمال الوصفين بناء على رجوعه الى التخصيص
 تارة والى الكليات اخرى لان كتيبة دائر بين الوجود والغياب
 او في كتيبة وتخصيصه اذا كان راجعا الى الكلي نظر الى